أثر بينة خبير الخطوط في الاثبات

د.محمد حسن محمـــد
أستاذ مشارك بقسم القـــانون العام - كلية الشريعة والقانون - جامعة دنقلا

مستخلص:

هذه الدراسة بعنوان أثر بينة خبير الخطوط في الاثبات هدفت الى تسليط الضوء على بينة خبير الخطوط باعتبارها من القرائن التي لها أهميتها في مجال الاثبات وتحديداً الجنائي وهي من البينات التي نص عليها قانون الاثبات السوداني وتتمثل أهمية الدراسة في انها تعمل على دراسة بينة خبير الخطوط وما تواجهها من قوادح أمام المحاكم تقلل من قيمتها الاثباتية والإجراءات القضائية واجبة الاتباع متى ما ارادت المحاكم الاعتماد عليها في تأسيس الإدانة، وقد استصحبت الدراسة الأفكار القانونية التي وضعت لتقنين شهادة خبير الخطوط ومرجعية المحاكم في قبول شهادته من عدمها والاسس التي تقدرها المحاكم عند تأسيس الإدانة بناءً عليها وذلك من خلال اتباع الدراسة للمنهج الاستقرائي والوصفي وقد توصلت الدراسة الى نتائج عدة أهمها أن بينة خبراء الخطوط تربةً خصبةً للأخطاء اذ ان مضاهات الخطوط ما هي الا بينة رأي، كذلك ان القضاء قد تعامل بحذر شديد مع بينة خبير الخطوط بخلاف بقية شهادات الخبرة التي يمكن أن تقدم أمامه ويرجع ذلك لأن القضاء ان بينة خبير الخطوط واهنة ولا تقوى على الصمود أمام قوادح الدفاع التي يمكن أن تصوب إليها ، كذلك وان عدم انتماء بينة خبير الخطوط الى تخصص علمي يمكن أن يتم تدريسه علماً ومنهجاً متكاملاً كان سبباً في ضعف وزن شهادة خبير الخطوط.

الكلمات مفتاحية: القرينة، البينة، خبير الخطوط.

The effect of the handwriting expert's evidence in proof

Dr .Mohammed Hassan Mohamed

Abstract

This study, entitled The Impact of the Evidence of a Scripting Expert in Evidence, aimed to shed light on the evidence of a font expert as it is one of the pieces of evidence that is important in the field of proof, specifically criminal, and it is one of the pieces of evidence stipulated in the Sudanese Evidence Law. The importance of the study is that it works to study the evidence of a font expert and what it confronts. Among the insinuations before the courts that reduce their evidentiary value and the judicial procedures that must be followed whenever the courts want to rely on them to establish a conviction, The study was accompanied by the legal ideas that were developed to codify the testimony of the calligraphy expert, the courts' authority to accept his testimony or not, and the foundations upon which the courts evaluate

when establishing a conviction on the basis of which the study followed the inductive and descriptive approach. The study reached several results, the most important of which is that the evidence of calligraphy experts is a fertile ground for errors, as The matching of lines is merely an evidence of opinion, The study was accompanied by the legal ideas that were developed to codify the testimony of the calligraphy expert, the courts' authority to accept his testimony or not, and the foundations upon which the courts evaluate when establishing a conviction upon which the study followed the inductive and descriptive approach. The study reached several results, the most important of which is that the evidence of calligraphy experts is a fertile ground for errors, as The comparison of fonts is only opinion evidence. Likewise, the judiciary has dealt with the evidence of the font expert with extreme caution, unlike the rest of the expert testimonies that may be presented before it. This is because the judiciary that the font expert's evidence is weak and cannot withstand the defense accusations that may be directed at it. Also, the fact that the evidence of the calligraphy expert does not belong to a scientific specialty that can be taught in an integrated science and method was a reason for the weak weight of the testimony of the calligraphy expert.

Keywords: Presumption, Evidence, Calligraphy expert

مقدمـــة:

تعتبر القرائن من اهم وسائل الاثبات في العصر الحديث خاصةً مع ازدياد الدعاوى امام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها وذلك لنطاق القرائن الواسع في استخدام التقنيات الحديثة وتطورها المستمر بتطور المجتمع وتقنياته. وتعد بينة الخطوط إحدى القرائن التي تحتاج المحاكم لسماعها سيما في المجال الجنائي وخاصة دعاوى التزوير وذلك حيث تكون للخط أهمية واسعة في اسناد الواقعة لشخص معين في الدعوى ومن خلال ذلك تستطيع المحكمة للوصول الى الحكم السليم. وتستعين المحكمة ببينة خبير الخطوط للاستفادة من مخزون الخبرة المتوفر لدى خبير الخطوط والمهارة الفطرية والمكتسبة وقدرته العالية على تمييز فروقات الخطوط رغم تشابهها للشخص العادي ومعرفته الدقيقة ببواطن تشكيلات ورسم الحروف.

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في انها تعمل على دراسة بينة خبير الخطوط وما تواجهها من قوادح امام المحاكم تقلل من قيمتها الاثباتية والإجراءات القضائية واجبة الاتباع متى ما ارادت المحاكم الاعتماد عليها في تأسيس الإدانة.

أهداف الدراسة:

تتلخص أهداف الدراسة في الآتي:

1/ بيان الإجراءات الواجبة الاتباع عند الحاجة لبينة خبير الخطوط.

2/ تحديد الضوابط التي نص عليها القانون والتي يجب مراعاتها عند قبول بينة خبير الخطوط.

3/ بيان سلطة المحكمة في قبول او رفض البينة التي يقدمها خبير الخطوط.

سبب اختيار موضوع الدراسة:

قد تضيق فرص جلب البينات على أطراف الدعوى الجنائية وذلك بخلاف الدعاوى الأخرى التي يكون لأطرافها فرصة تحضير البينة واعدادها مسبقاً قبل اللجوء الى القضاء وهوما لا يتوفر لدى أطراف الدعوى الجنائية الذين يعتمدون على البينة الموجودة لحظة ارتكاب الجريمة فيتم بذلك الاعتماد بشكل كبير على البينات المادية لذا اردت من خلال هذه الورقة توضيح دور هذه البينة في الاثبات.

منهج الدراسة:

المنهج المستخدم في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي والوصفي، أما مصادر المعلومات فقد شملت الكتب الفقهية والكتب القانونية ومواد الدستور والمجلات القضائية.

القرينة ماهيتها وأنواعها:

القرائن جمع قرينة، والقرينة ما يدل على الشيء من غير الاستعمال، ويقال قرين الشيء بالشيء أي وصل به واقترن الشيء بغير الاتصال به، وقرينته صاحبته وقارنته وهي مأخوذة من المقارنة وهي مؤنث القرين، والقرين الصاحب والزوج، والقرينة النفس، والزوج لأنها تقارن بزوجها، وتقارن الشيئان تلازما ويقال اقترنا وتلازما، والقرينة مؤنث القرين. [1]

وفي القانون هي استنباط يقوم به الشارع، أو القاضي لأمر مجهول من أمر معلوم أي بمعنى آخر: افتراض يجب تحصيله حتى تقدم بينة تدحض ذلك الافتراض. [2] وتستعمل كلمة قرينة في بعض الأحيان لتعني النص على الأثر الناشئ عن قواعد تتعلق بعبء الإثبات، وعبء تقديم البينة والمثال الملائم لهذا الاستعمال أي كلمة قرينة:

قرينة البراءة، وقرينة العقل، وقرينة أن المتهم لم يرتكب الجريمة، أي عندما يقال إن الشخص المتهم مفترض فيه البراءة، فذلك يعني أن الاتهام ملزم بإثبات التهمة الموجهة دون أي شك معقول. وقد عرفها الشرع السوداني في قانون الاثبات لسنة1994م في المادة (48) (بأنها الإمارة الدالة على إثبات أي واقعة نصبها بناءً على الغالب من الأحوال). والقرينة هي دليل استنتاج غير مباشر، لا يرد الإثبات بها على ذات الواقعة محل الإثبات ولكن ينصب على واقعة أخرى معلومة، ومتصلة بها اتصالاً وثيقاً، فيترتب على هذه الواقعة الأخيرة ثبوت الواقعة محل الاثبات. [3] ويمكن القول بأن القرينة هي نتائج تستخلص بحكم القانون، أو تقدير القاضي من واقعة معروفة ثابتة إلى أخرى مجهولة وذلك من خلال تفسير أو قياس الواقعة المعلومة وتطبيقها على الواقعة المجهولة بحيث تصبح تلك النتيجة المعرفة سنداً في استنتاج النتيجة المجهولةوبمعنى آخر فان القرائن ليست أدلة مباشرة إنما هي أدلة غير مباشرة تقوم على استنتاج من وقائع أخرى. والقرينة عبارة عن الاستنباط الذي يستدل به القاضي على الأمر المراد إثباته والأخرى مجهولة. وفي القانون هي

استنباط يقوم به الشارع، أو القاضي لأمر مجهول من أمر معلوم أي بمعنى آخر: افتراض يجب تحصيله حتى تقدم بينة تدحض ذلك الافتراض وبينة خبير الخطوط نصت عليها المادة (50) من قانون الاثبات السوداني لسنة 1994م بالآتي: تعتبر من القرائن وجود الأدلة المادية كالأثر والخطوط والبصمة. ويعرف الخط بأنه تصوير اللفظ بحروف هجائية [4] ويتم ذلك من خلال تنزيل الالفاظ على اشكال يستطيع المتلقي قراءتها بدلاً عن سماعها.

والمقصود ببينة الخط هي عملية فحص الخط (الكتابة) ومعرفة ما إذا كانت صادرة من الشخص الذي نسبت اليه ام لا. [5] ويتطلب عمل خبير الخطوط فحص ودراسة جميع تفاصيل الحروف الموجودة في المستند المراد فحصه وذلك من خلال تركيبة الحروف ورسمها وشكلها وطريقة الضغط على القلم عن الكتابة. وعملية الفحص تستلزم ضرورة معرفة خصائص اللغة العربية وأيضا معرفة مميزات الكلمات الخطية والنواحي الجمالية والاملائية في الكتابة. [6]

على ذلك يقوم خبير الخطوط بفحص المميزات التي توجد في الخط ويقوم بمضاهاتها ومراعاة أوجه الشبه والاختلاف ومن ثم يتوصل الى احدى ثلاث نتائج اما التطابق بين الخطين او التشابه بين الخطيين او الاختلاف بينهما. ويرى علماء علم النفس القضائي ان كتابة الانسان لخطوط ما هي الا ثمرة للتفاعل بين العقل الباطن الذي يولد الاستمرار الآلي لحركة عفوية تقوم بها أصابع اليد وبين العقل الواعي الذي يراقب ويشرف عليه. [7] ولم يحدد القانون السوداني مجالاً علمياً معيناً لاكتساب الخبرة في مجال خبرة الخطوط ليكون مثله مثل الخبراء الاخرين، فالطبيب مثلاً يكون خبيراً من خلال دراسته لكلية الطب أو تخصصه في إحدى التخصصات الطبية وفق ما ينظمه مجلس التخصصات الطبية. وقد سكت المشرع السوداني عن تحديد مقتضيات الخبرة في مجال الخطوط واشترطت تطبيقات القضاء المهارة اللازمة في معرفة الخطوط والقدرة على التمييز في التطابق أو التشابه أو الاختلاف وذلك ما أقرته المحكمة العليا في سابقة قضية حكومة السودان/ ضد/حسن عثمان ضبعة بقولها وتتميز بينة خبير الخطوط باعتباره/ شخص ذو مهارة خاصة في مسائل تحقيق الخطوط ولكن يجب على المحكمة الا تأخذ علما قضائيا بوجود مثل هذا الخبير لأنه ليس هنالك معهدا معترف به لتدريب الخبراء.[8]وعطفاً على ما ورد بالسابقة أعلاه فان على الطرف الذي يطلب شهادة خبير الخطوط وغالباً ما يكون الاتهام في الدعاوى الجنائية والادعاء في الدعاوى المدنية والشرعية ان يقيم البينة لدى المحكمة على خبرة خبير الخطوط الذي انتدبه أمامها وهو ما يتوافق مع قواعد العدالة والانصاف والوجدان السليم. والمطلوب من خبير الخطوط ان يتوصل الى العوامل التي كانت مؤثرةً على أسلوب الخط والكتابة سواء كانت عوامل عضوية أو نفسية وهذا ما يدعو لان يكون الخبير بارعاً في مهمته بحيث لا ينخدع بوجود فوارق في تعريج الخط بين الخط المدون في ورقة المضاهاة وبين الخط المدون على المحرر موضوع الفحص. والجدير بالذكر انه في بعض الحالات لا تقتضي ارفاق نموذج لخطين للخبير لمعرفة تطابق الخطوط من عدمها فيكفي ارسال الخط المراد معرفة ما إذا كان لاحد الخصوم الى الخبير إذا ما كانت له معاملات كتابية سابقة مع ذلك الخصم فيكفي ارفاق الخط المراد كشفه دون ارفاق خط اخر استنادا على تلك المعرفة المسبقة للخبير[9] وقد وجهت انتقادات عدة لما جرى عليه العمل في السودان من تديم نموذجين للخط الى خبير الخطوط يكون أحدهما مقر بصحته والآخر متنازع عليه واقترحوا بأنه من الاسلم اعتبار

الخبير في موقف شاهد التعرف في طابور الشخصية ومن ثم يقدمون له عشرين أو خمسين نموذجاً لخطوط عدد من الأشخاص بما في ذلك المتهم ومن ثم يقرر الخبير أي الخطوط تماثل الخط المتنازع فيه على وجه التقريب. [10]. وفي اعتقادي أن تقديم عشرين نموذجاً للخطوط من بينها خط المتهم لخبير الخطوط ليقرر أي الخطوط تماثل الخط المتنازع فيه يشكل عملاً غير ذي جدوى فبهذه الطريقة سيتم احضار خطوط لا علاقة لها بشكل الخط المتنازع حوله وبالكشف البسيط دون الحاجة الى خبير يمكن اكتشاف اختلافها لذا فمن الاوفق أن يوضع نموذجين او ثلاثة يشترط فيهم التشابه حتى يستطيع الخبير من خلال خبرته المتراكمة الكشف عن خط المتهم. ويعتبر الشخص معتاداً على خط شخص آخر عندما يرى هذا الشخص وهو يكتب أو يوقع المحرر أو متى استلم محررات مكتوبة منه رداً على محررات صادرة من جانبه، أو نيابةً عنه موجهة لذلك الشخص أو في الحالة التي تقدم إليه عادةً محررات صادرة من ذلك الشخص. [11]

معايير القانون لقبول بينة الخبير:

ابتداءً فقد اعتبر القانون السوداني وايدته في ذلك تطبيقات القضاء ان بينة خبير الخطوط لا تكفي وحدها لإسناد الاتهام الى شخص معين بل يجب ان يتم تعضيدها ببينة أخرى. وفي ذلك شانها شأن كل القرائن حيث أنها لا يمكن أن تستند الفعل بدون أدنى شك للمتهم وذلك تحقيقاً لمستوى الاثبات في المسائل الجنائية فوق مرحلة الشك المعقول والتي لا يمكن الوصول اليها في تقرير الإدانة بناءً على بينة خبير الخطوط التي تقبل الصواب والخطأ كونها صادرة من شخص له قدرات بشرية وأن خبرته ومعرفته ناتجةً عن ملاحظاته الدقيقة وليس ما توصل إليه من خلال دراسة أحد العلوم وفقاً لما أشرنا إليه في سابقة قضية حكومة السودان ضد عثمان الحسن ضبعة. والقاعدة العامة في مجال الاثبات أن عبء إثبات أن الخط او التوقيع هو خط أو توقيع المتهم يقع على عاتق الاتهام وليس من واجب المتهم أن يثبت أن الخط او التوقيع ليس خطه أو ليس توقيعه وإنما يكفي مجرد انكاره للخط أو التوقيع، وإذا تمت المقارنة بواسطة اثنين من خبراء الخطوط وجاءت النتيجة متعارضة ففي هذه الحالة لا تعطى البينة أي أهمية من حيث الوزن والتقدير، أما اذا اتفق الخبراء حول تطابق الخط أو التوقيع ففي هذه الحالة يجب تعضيد هذه البينة ببينة أخرى. [12] ولا يجوز إعطاء بينة خبير الخطوط وزن كبير وأنها يجب الا تكون أساساً لصدور الحكم وهذا ما جرى عليه العمل في القضاء بعدم إدانة المتهم لمجرد توافر بينة خبير خطوط بل تحتاج الإدانة الى تعضيد ببينات أخرى عدا الحالة التي يشهد فيها الشاهد بأنه قد رأى محرر الورقة ويعتبر في هذه الحالة شاهداً عادياً وليس شاهداً خبيراً فتعريف قانون الاثبات السوداني لسنة 1994م للشهادة: هي البينة الشفوية لشخص عن ادراكه المباشر لواقعة يثبت بها مسئولية مدعى به على غيره امام المحكمة. [13] ويجوز أن يكون علم الشاهد مكتسباً عن طريق رؤية أحد الطرفين وهو يكتب المستند. [14] وقد اعتقد المشرع السوداني في قانون الاثبات ـ وله الحق في ذلك ـ أن خبير الخطوط يغلب عليه الوقوع في الخطأ في التمييز بين الخطوط لذا فقد طلب تعضيد بينته ببينةٍ أخرى وهو ما يتطابق ومبدأ الاثبات في المجال والذي يجب أن يكون فوق مرحلة الشك المعقول وبينة الخبير لا ترقى لإثبات الجريمة لهذا المستوى دون تعضيدها ببينة أخرى. وقد جاء في سابقة حكومة السودان ضد عثمان الحسن ضبعة: لا يجوز إعطاء بينة خبير الخطوط وزن كبير ويجب الا تصح ان تكون أساساً للحكم. [15]

أهم تطبيقات القضاء في بينة خبير الخطوط:

لعل من اهم تطبيقات القضاء في بينة خبير الخطوط هي سابقة حكومة السودان ضد آمال حسين بيومي حيث أرست المحكمة العليا مبدأً مهماً وهو وجوب استدعاء خبير الخطوط امام المحكمة لاستجوابه كشاهد وذكرت في قرارها: يجب على خبير الخطوط الحضور أمام المحكمة لتأدية شهادته على اليمين حتى يتمكن الدفاع من مناقشته. [16] وقد كان الدفاع في الدعوى أعلاه قد بنى دفاعه أمام محكمة الموضوع بضرورة ووجوب حضور الخبير الذي اعد تقرير بينة الخطوط امام المحكمة لأداء شهادته واستجوابه ولكن محكمة الموضوع رفضت الطلب واكتفت بالتقرير الكتابي الذي قدمه أمامها وأيدته في ذلك محكمة الاستئناف الا ان المحكمة العليا أصدرت قرارها أعلاه والقاضي بوجوب حضور خبير الخطوط امام المحكمة لأداء شهادته حتى يتمكن الدفاع من مناقشته. وقد حالف التوفيق المحكمة العليا في هذا القرار فوجود خبير الخطوط أمام المحكمة دون الاكتفاء بتقريره من شأنه منح الفرصة للدفاع لاستجوابه وما في الاستجواب من أسئلة تكون سبباً لبيان خبرة الشاهد من عدمها، وكذلك فرصةً كافيةً للمحكمة للتأكد من المام الشاهد بجميع تفاصيل الخطوط والفروق بينها وفي ذلك مدعاةً لاطمئنان المحكمة لمدى خبرة الشاهد في مجال الخطوط وكذلك اطمئنانها للقرار الذي تصل اليه. وكذلك فقد ذكرت المحكمة العليا في سابقة قضية حكومة السودان ضد جبريل الونج: لقد جرى العمل في السودان على عدم الإدانة لمجرد توافر بينة خبير الخطوط وحدها دون تعضيدها وواصلت القول إن بينة خبراء الخطوط بيئةً خصبةً للأخطاء وان المضاهاة ماهي الا بينة رأي ولا يمكن جعل بينة الخطوط أساس لإدانة المتهم مالم يكن هنالك بينات أخرى تعضدها فمرور الزمن قد يؤثر على طريقة الكتابة وهنالك احتمال آخر فقد يتشابه خط شخصين تشابهاً يصعب معه التأكد من الكاتب الأصلي. [17]. وتغير شكل الخط بمرور الزمان شيء طبيعي يمكن حدوثه بفرضية تغير القوة البدنية والعصبية للإنسان وما يصاحب ذلك من انعكاسات يمكن أن يتأثر بها الخط وهو عملية عصبية ذهنية تتغير مع كافة التغيرات العصبية التي تطرأ على الانسان. وكذلك فقد ذكرت المحكمة العليا في سابقة قضية حكومة السودان ضد تاج السر إبراهيم: وحتى تأخذ المحكمة علماً قضائياً بتوقيع من يتولى منصباً رسمياً عاماً يتطلب هذا على الجهات التنفيذية ارسال عينة من توقيعات المسئولين بمجرد تعيينهم رسمياً، ومع ذلك يجوز للمحكمة أن ترسل وتطلب منهم مدها بمثل ذلك التوقيع ولها ان تستعين بخبير خطوط إن رأت ذلك مناسباً، والخط يمكن ان يكون على ورقةٍ أو على أي شيء آخر يمكن الكتابة عليه وقد يكون باللغة العربية أو بغيرها من اللغات أو اللهجات. [18].وقد ذكرت كذلك المحكمة العليا في سابقة قضية حكومة السودان ضد عثمان الحسن ضبعة: لا يجوز إعطاء وزن كبير لبينة خبير الخطوط ويجب الا تصلح أن تكون اساساً للإدانة. [19].

وقد ذكرت المحكمة العليا كذلك في سابقة بالرقم م أ / ط ج / 1995م / 219

1. بينة خبراء الخطوط تربة خصبة للأخطاء اذ ان مضاهات الخطوط ما هي الا بينة رأي ومرور الزمن والاصابة باي مرض قد يؤثر في طريقة الكتابة.
2. مما ورد في كتب الفقه وما استقر عليه القضاء من احكام ان بينة خبير الخطوط بينة ضعيفة ورغم انها بينة رأي الا انها تستقر في أدنى الهرم من حيث ترتيب بينات الآراء الأخرى كالتقارير الطبية وبينات خبراء المعامل والبصمات فلا يجوز الركون الى بينة خبير الخطوط إذا كان هنالك

أي بينة أخرى ـ ولو كانت ظرفية ـ تشير الى صحة المستند. [20] وعطفاً على ما سبق مما اوردناه من سوابق القضاء وتطبيقاته يتبين لنا ان القضاء قد تعامل بحذر شديد مع بينة خبير الخطوط بخلاف بقية شهادات الخبرة التي يمكن أن تقدم أمام القضاء ويرجع ذلك لأن القضاء ومنذ زمن بعيد يوقن بشكل قاطع على ان بينة خبير الخطوط واهنة ولا تقوى على الصمود أمام قوادح الدفاع التي يمكن أن تصوب إليها. ومما لا شك فيه أن عدم انتماء بينة خبير الخطوط الى تخصص علمي يمكن أن يتم تدريسه علماً ومنهجاً متكاملاً تقتضي دراسته ساعات علمية محددة وامتحانات تقوم مستوى من يدخل في هذا المجال كان له الدور البارز في الضعف البين الذي أصاب وزن شهادة خبير الخطوط، فلا تكون لمقارنته بخبير البصمات أو المعامل الذي تلقى دراسات علمية منهجية أي وجه للمقارنة أو المقاربة.

خاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات فقد اهتم القانون بالقرائن والأدلة المادية وقد نص على اليات إعمال بينة خبير الخطوط بوصفها احدى بينات الخبرة وكونها من البينات التي أقر القانون والقضاء سوياً بضعفها وحاجتها لتعضيد وتقوية حتى تتمكن المحاكم من الاعتماد عليها في تأسيس الإدانة واصبحت بذا واضحة المعالم في طريقة الاخذ بها امام القضاء.

النتائج:

1. بينة خبير الخطوط بينة لا يمكن الاستناد عليها بمفردها في تأسيس الإدانة على المتهم ولكنها تؤخذ في الاعتبار عند تأسيس الإدانة عند اطمئنان المحكمة لقوتها.
2. إن القضاء قد تعامل بحذر شديد مع بينة خبير الخطوط بخلاف بقية شهادات الخبرة التي يمكن أن تقدم أمامه ويرجع ذلك لأن القضاء ومنذ زمن بعيد يوقن ان بينة خبير الخطوط واهنة ولا تقوى على الصمود أمام قوادح الدفاع التي يمكن أن تصوب إليها.
3. إن عدم انتماء بينة خبير الخطوط الى تخصص علمي يمكن أن يتم تدريسه علماً ومنهجاً متكاملاً تقتضي دراسته ساعات علمية محددة وامتحانات تقوم مستوى من يدخل في هذا المجال كان له الدور البارز في الضعف البين الذي أصاب وزن شهادة خبير الخطوط.
4. بينة خبراء الخطوط تربةً خصبةً للأخطاء اذ ان مضاهات الخطوط ما هي الا بينة رأي ومرور الزمن والاصابة باي مرض قد يؤثر في طريقة الكتابة.
5. استقر القضاء السوداني في احكامه على أن بينة خبير الخطوط بينةً ضعيفة ورغم انها بينة رأي الا انها تستقر في أدنى الهرم من حيث ترتيب بينات الآراء الأخرى كالتقارير الطبية وبينات خبراء المعامل والبصمات.

الهوامش :

(1) جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، مطبعة دار المعارف، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، لسان العرب، 5/3611.

(2) البخاري عبد الله الجعلي، شرح قانون الإثبات 1994م تشريعاً وفقهاً وقضاءً، الطبعة الرابعة، 2006م، ص190.

(3) عباس محمد طه، فلسفة وفقه الاثبات في التشريع السوداني، طبعة جامعة النيلين 2011م، ص233.

(4) علي بن محمد بن علي الشريف الجرجاني، معجم التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، طبعة سنة 1983م، ص133.

(5) عامر محمد عبد المجيد، التعليق على قانون الاثبات السوداني، الطبعة الأولى، سنة 2013م، ص236.

(6) عامر محمد عبد المجيد، التعليق على قانون الاثبات السوداني، مرجع سابق، ص237.

(7) رمسيس بهنام، علم النفس القضائي، مطبعة مؤسسة المعارف، الإسكندرية، مصر، ص98.

(8) مجلة الاحكام القضائية لسنة 1965م، ص 30.

(9) حاج ادم حسن الطاهر، شرح قانون الاثبات السوداني، مركز شريح القاضي للدراسات القانونية، 2009م، ص 179.

(10) كريشنا فاسديف، احكام الاثبات في السودان دراسة مقارنة، ترجمة مولانا هنري رياض سكلا، دار الجيل، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1986م، ص 265.

(11) كريشنا فاسديف، احكام الاثبات في السودان دراسة مقارنة، ترجمة مولانا هنري رياض سكلا، مرجع سابق، ص 263.

(12) عامر محمد عبد المجيد، التعليق على قانون الاثبات السوداني، مرجع سابق، ص237.

(13) قانون الاثبات السوداني لسنة 1994م المادة 23.

(14) كريشنا فاسديف، احكام الاثبات في السودان دراسة مقارنة، ترجمة مولانا هنري رياض سكلا، مرجع سابق، صفحة 264.

(15) مجلة الاحكام القضائية لسنة 1978م، ص 53.

(16) مجلة الاحكام القضائية لسنة 1965م ـ ص 30.

(17) مجلة الاحكام القضائية لسنة 1963م ـ ص 53.

(18) مجلة الاحكام القضائية لسنة 1971م ـ صفحة 37.

(19) مجلة الاحكام القضائية لسنة 1965م ـ صفحة 30.

(20) مجلة الاحكام القضائية لسنة 1995م ـ صفحة 190.